

شرفه وكثيرا ما ورد في بعض النسخ باحلاله لا على الحكاية
وهو لا كثره كذا من انه يدكر التي على اصله
مكتوبا وتعرف الحكاية ابراء اللطيف والون على
صورته اذ ولي من غير تعبير وتصيد تلك
انغامه وذك فانغامه يد ريمصوب ذكر علة
ليمان سبب التصيد قوله وتصيد تلك اى اى
ومنه والذين صبروا ابتغوا لهم وجه ريم ومنه
يحملون اصابعهم في اذانهم من الصواعق حذر
الموت فالج حذر تصيد واذكر علة لجعل الاصابع
في الاذان ورمدها ومن الحمل واحد وفاعله
وفاعلها ايضا واحد وهم الكافرون فلما الرزق
المشروط انصب وقوله ايضا اى طلب اذ لا يتفقا
هو الطلب بالقلب اى هيلهم الى حصول مراده فان
اريد التصيد بالقلب ايضا لزم اتخاذ العلة والمعلول
فلا توجد حدثان حتى يتقاربا الا ان يقال اى ان
مطلق التصيد اعم منه التصيد المعروف فكان غيره
واقع فيه فاعلم اذ المعنى اللغوي اعم من المعنى الاصطلاحي
واعرابه تصيدك فعل وفاعل ومفعول

وهو الاصطلاح عنوان المصنف البحث اى في حيث
يقال من البحث السابق على سبيل الاجمال كما تقدم
وقوله على انه لا فرق في ذلك اى في وجود المفعول
له وصحته وقوله الفعل اللازم اى وهو قام وقوله
والتعدي اى وهو التصيد تصيد وقوله ولا بين
المصدر المضاف اى وهو ابتغا وقوله وغيره اى
وهو احلاله ويجوز ان اى لا يجل عمرو ولا يتفقا
معروفك وبقى قسم اخر وهو المرفوع بال تحضرت
ابى التاديين والاكثرة المجرى النصب ويجز بقوله
النصب والمجرى المضاف ويكره المجرى منصوب
ان ونقل النصب ومنه قوله

باب المفعول مع

اي هذا هو الحادي عشر من المصوبات والمفعول
معه هو الرى ووجه فعل الفاعل معه بمصاحبه
والمفعول معه هو الاسم المصوب بعد
واو المعية الذي يدكر لبيان من فعل معه الفعل اى
المذكور لبيان من ضاقت مفعول الفعل اى فقول
هو اسم اى الفضيلة الصريح في جرح الجملة والمورول
على الاصح نحو قوله وبالي متلد ونسرت اللين لانه
مفعول مطلق ونحو منج ما وعسلالات المعية
مستفاده من العامل وقوله المصوب اى بما قبله من
الفعل وما فيه حروف ومعياء ولا يجوز تصديده على
عامله فلا يقال والجيش يا الامير واعلم ان تصدقه
فليس كالمفعول به ولا يجوز هذا لك واما ان خلافا

اصطلاح

